موضوع الغلاف

صفاء عبد العزيز
أبو الوفا بدور
ابتهال غيث
سميحة ادريس

من وراء سرقة الآثار..

تصوير سعد ياسين

القانون أو لعنة الفراعنة أو التجار..؟

التعبير

هل تحولت لعنة الفراعنة .. إلى لعنة عليهم ؟ ! .. أو أنه الإهمال الذى يدفعنا إلى تخريب بقاياهم ؟ ! وإذا لم يكن الإهمال .. فأية كلمة فى معاجم اللغة يمكن أن تنطبق على ما يحدث من همة ونشاط فى التنقيب عن آثار الفراعنة .. وعلى مايحدث من همة ونشاط أيضا فى تركها عرضة للنهب والسرقة ؟ ! !

من الصعب العثور على كلمة أو تعبير يمكن أن نصف به هذا المعنى .. فعدم الاحساس بالتاريخ وأصالته .. وعدم الشعور بالواجب الوطنى تجاه تراث البلد .. من الصعب وصفه بكلمات .. ولكننا إذا بدأنا اليوم فلن ننتهى ولن يكون اليوم فقط .. بل أصابع اتهام بالجهل أو المصلحة وهاتان الكلمتان هما التفسير الوحيد لما يحدث من انتهاك صريح لتراثنا القومى وتاريخنا الحضارى .. وإلا فكيف نفسر

● سرقة لوحات نادرة من مقدرة (من آمون) ومقدرة رئيس الشرطة فى عهد اخناتون ومقدرة الوطفين فى عهد تحتمس الثالث

● سرقة معبد السلسلة الذى يقع بين ادفو وكوم أمبو عام ١٩٦٩

● سرقة مجموعة من اللوحات من داخل مرادب معبد دندرة منذ حوالى ثلاثة أعوام

● سرقة تماثيل ولوحات نادرة من متحف أسوان منذ ثلاثة أعوام

● سرقة مقدرة « بيوف » بالواحات البحرية منذ عامين

● سرقة مخازن الأهرام عام ١٩٧٣

● سرقة ٦ حقائب آثار من منطقة « أبو صير الملق » فى العام الماضى

● سرقة لوحات مقوسة ليس لها مثيل من مقابر الدولة القديمة بدير الجبراوى فى أسيوط

● سرقة ٢٧٦ قطعة أثرية من المخزن رقم ٨ فى منطقة سقارة العام الماضى واكتشاف السرقة بطريق الصدفة منذ عدة شهور

● سرقة مجموعة كبيرة من الآثار منها قناع ذهبى نادر من مخزن الآثار التابع للبعثة الفرنسية بمنطقة (دوش) الأثرية بالواحات الخارجة واكتشاف السرقة فى الشهر الماضى

● ضبط كميات نادرة من الآثار لدى ١١ من تجار ولصوص الآثار بالفيوم .

وهذه السرقات وردت على سبيل المثال فقط وليس الحصر .. ولكنها تكفى لأن تفهم الدنيا ولا تلعدها .. حتى نعرف من المسئول ؟ هل هو الآثار نفسها لأنها كثيرة وموجودة فى كل مكان حتى أصبحت لا تثير الأهتمام ؟ .. أو هو قانون الآثار الشبيه بالغربال ذى الفتحات والثغرات الكثيرة التى تسهل عملية الخروج .. ؟ أو أنها الحراسة ونظامها الثلاثى الغريب بين عدة جهات وضياع المسئولية بينهم ؟ .. أو أنها الحفلات الأجنبية أو الحقائب الدبلوماسية .. ؟ وحتى نصل إلى المسئول ألا يكفينا ما اكتشفناه من كنوز أثرية حتى الآن ؟ .. وألا يكفينا أيضا ما سرق ونهب منها ؟ وألا يكفينا أيضا من وقفة تحاسب فيها أنفسنا .. ونعرف الخطأ من الصواب .. وبعدها نستكمل حفائرنا ونحنا على أسس سليمة ؟

وإذا كان رئيس هيئة الآثار يقول انه لم يحدث سوى سرقتين فقط فى خلال العامين الماضيين احداهما فى حفائر جامعة القاهرة بالفرم والأخرى سرقة مخزن آثار تابع للبعثة الفرنسية فى الواحة الخارجة .. وبالطبع لا داعى إذن لقراءة القائمة السابقة مرة أخرى ! !

القانون النائم

وقانون الآثار هذا الذى صدر لأول مرة عام ١٩١٢ تحت رقم ١٤ ثم عدل برقم ٢١٥ فى عام ١٩٥١ يبدو أنه السبب وراء الكثير مما يحدث للآثارنا من سرقة ونهب .. والغريب أن العمل لا يزال جاريا به حتى الآن وفى عام ١٩٨٠ أى مر عليه ٦٨ عاما .. تغيرت فيها الدنيا تماما .. ألم يحن الوقت بعد لكى يتغير قانون الآثار الذى أصبح مثل قطعة قماش مهلهلة من كثرة ثقوبه وفتحاته التى ينفذ منها سارقو الآثار .. ولا يمكن أن نرى استهانة به وبما أكثر مما يحدث الآن .. فهل يصدق أحد أن تجار الآثار المسروقة أو سارقى الآثار لديهم مجموعات كاملة من الصور الملونة الدقيقة لكل قطعة أثرية هامة فى مصر سواء فى المتحف أو المخازن أو حتى داخل المعابد .. إن هذه الصور تعرض فى الخارج على المتاحف الأجنبية والهواة وأصحاب المجموعات الخاصة لكى يختاروا منها كل ما يريدونه .. عليهم فقط أن يشيروا ويحددوا الثمن ! أما الباقى فسهل ويسير .. تخرج القطعة الأثرية من مصر لتوضع فوق رف فى المتحف أو تكمل مجموعة الهواة هكذا بكل بساطة .. أليس هذا دليلا على كثرة « فتحات » الغربال واتساعها .. وتقصد القانون المعدل لسنة ١٩٥١ لحماية الآثار .

من وراء سرقة الآثار.. القانون أولعنة الفراعنة أو التجار..؟

هذا ما يؤكده الدكتور عبد العزيز صالح عميد كلية الآثار بجامعة القاهرة . ويضيف أن هذا القانون غير كفء لأداء مهمته فى حماية الآثار ومنع سرقتها . فمثلا ينص القانون بالمادة رقم ٣٠ على المعاقبة بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تتجاوز سنتين وبغرامة لا تقل عن عشرة جنيهات ولا تتجاوز مائة جنيه أو إحدى هاتين العقوبتين لكل من :

● نقل بغير حق آثارا مملوكة للدولة أو اشترى من مكان أو استولى بدون ترخيص خاص من المصلحة المختصة على أثر أو أنقاض أثر .

● من استولى على مباح من أرض أو مكان أثرى بغير ترخيص أو جاوز شروط الترخيص .

● من اعتدى بأية كيفية على أرض أثرية كأن حولها إلى مسكن أو أى شىء آخر أو استعملها بأية صورة من الصور .

● من أجرى أعمال حفر بحثا عن الآثار بدون ترخيص أو من اقتنى آثارا أو تصرف فيها على خلاف القانون أو من اتجر فى الآثار بدون ترخيص .

أما يقول الدكتور على حسن أستاذ الآثار المصرية بالجامعة الأمريكية فى القاهرة إن عقوبة سرقة الآثار يجب أن تكون جناية وليست جنحة . فالذى يبيع تاريخه كالذى يبيع شرفه ونفسه . ولو كانت العقوبة رادعة . عشر سنوات سجن مثلا لاختفت هذه السرقات تماما أو حتى قلت .

ويؤيد هذا أيضا اللواء فؤاد فريد مدير عام شرطة السياحة والآثار ويقول : إن العقوبات ليست رادعة ولا تخيف السارق وتجعله يعاود الكرة وهو مطمئن البال . والدليل على ذلك يقدمه لنا الدكتور بعيد الحليم نور الدين أستاذ الآثار المساعد بجامعة القاهرة . فما حدث فى عام ١٩٧٣ عندما قامت مجموعة من اللصوص بتزعمهم تاجر آثار من منطقة نزلة السمان بتهاجمة مجمع الآثار بالهرم استولت على عشرين صندوقا بداخلها مجموعة كبيرة من الآثار الفرعونية المستخرجة من حفائر هيئة الآثار . وتم ضبط الجناة عن طريق مديرية أمن الجيزة وقام الجناة بتمثيل عملية السرقة . ووجدت الصناديق ملقاة فى ترعة المنصورية بحالة سيئة جدا .

والغريب أن القانون بثغراته قد أفرج عن هؤلاء اللصوص ووجه الاتهام لمفتش آثار المنطقة بحجة أنه الوحيد الذى يعرف قيمة هذه الآثار . ؟ ! وامعانا من اللصوص فى الاستهانة بالقانون . قاموا بعد ٥ شهور من محاولتهم الأولى بهجوم آخر – يبدو أنه انتقامى – على نفس مخزن الآثار وتم تدمير مجموعة كبيرة من الآثار داخل صناديقها . والظريف أنه لم يستدل حتى الآن على الفاعل ؟!! .

وقصة أخرى لا تقل غرابة يرويها لنا أحد المصادر من المسئولين بهيئة الآثار . . فيقول إن أغلب قضايا الهيئة هى قضايا خاسرة نظرا لضعف القانون وكثرة ثغراته . والنتيجة مزيد من السرقات والضحك على ذقن الهيئة . وهذا بالفعل ما حدث فى العام الماضى عندما تم ضبط مجموعة من الآثار القيمة لدى إحدى المهربات بالآثار . وتم التقاضى . ولكن المحكمة وطبقا للقانون الذى تطبقه ولمهارة محامى المتهمة قضت بالبراءة . بالرغم من أن محموعاتها الأثرية تحتوى على بعض العناصر الأثرية النمارية التى يحظر امتلاكها تماما على الأفراد . ولكن المفروض شىء والواقع شىء آخر تماما .

فإلى متى سيستمر الوضع على ما هو عليه ؟ يحمى إلى متى ستظل أيدى سارق الآثار تعبث بدون رقيب أو رادع .

يقول الدكتور شحاته آدم رئيس هيئة الآثار إن الهيئة تقوم حاليا بإعداد تشريع جديد لحماية الآثار يحل محل القانون القديم ، وذلك بالتعاون مع وزارة العدل . ومن المنتظر أن ينتهى إعداد ذلك القانون الجديد فى خريف العام الحالى ليعرض على مجلس الدولة ثم مجلس الشعب . وسوف يتناول هذا القانون ثغرات القانون القديم ويركز على تشديد العقوبة على سارق الآثار ونظام البعثات الأجنبية وشرعية تجارة الآثار .

وإن كان هذا القانون وهذا التشريع قد بدأ التفكير فيهما منذ حوالى ثمانى سنوات . فإننا نأمل أن ينتهى هذا العام ويتدارك كل ثغرات القانون القديم .

الحراسة الثلاثية . .

أما حراسة المناطق الأثرية فهى سبب آخر هام وراء سرقتها . وبالطبع ليس عن تقصير فيها . إنما فى تشتت المسئولية بين حراسها . وعندما تضيع المسئولية ولا يحاسب أحد يصبح كل شىء مباحا . وهنا يقول الدكتور أحمد العدوى أستاذ الآثار بكلية الآداب فى سوهاج . إن حراسة الآثار تمثل مشكلة المشاكل بهيئة الآثار فالحراسة قبل الستينات كانت حراسة خاصة . أى بواسطة حراس خصوصيين تابعين للهيئة وكان يتم اختيارهم من عائلات ذات نفوذ وعزوة فى المناطق الأثرية . بحيث تساعد الأسرة كلها فى حماية الآثار . وكان هذا النظام موفقا إلى حد كبير . ولكن بازدياد عدد الأماكن الأثرية . لم يعد هؤلاء الحراس بنوعياتهم ملائمين لتطورات العصر . وأصبح هناك جهاز شرطة متخصص يساعد فى الحراسة وهنا يكمل الدكتور عبد الحليم نور الدين أستاذ الآثار المساعد بجامعة القاهرة الحديث ويقول إن هذا النوع من الحراسة تابع لشرطة السياحة ويضيف نوعية ثالثة من الحراسة وهم الحراس النظاميون التابعون لأقسام الشرطة . وبالطبع فكل فئة من الحراس تشرف عليهم جهة خاصة ولا يحق لهيئة الآثار مثلا أن تحاسب الحارس التابع للقسم أو التابع لهيئة السياحة . وهكذا إذن فالمسئولية ضائعة مائة فى المائة . وتتبادل الاتهامات وتتطاير وتصبح الآثار هى الضحية الأولى والأخيرة لكل هذا . وإذا لم تكن خطورة الأمر واضحة حتى الآن . فإننا قد نشعر بها إذا عرفنا أنه منطقة أثرية بها عدة مخازن قد تصل فوق العشرين مخزنا فى المناطق الكبيرة . وكل مخزن مليء ومكدس بآلاف القطع الأثرية . فالطريف أنها ليست مسجلة وبنوعيتها وحالتها إنما مجرد أرقام فى المخزن . وإذا كان يصح أن نقيم التاريخ والتراث بالنقود . فإن هذه المخازن تحتوى على قطع أثرية تقدر بملايين الجنيهات ولكن من يحميها ؟ . ومن المسئول عن ضياع أى شىء منها ؟ وهنا لابد من توحيد نوعية الحراسة بحيث تكون تابعة لهيئة الآثار وأن تحدد مسئوليتهم تجاه مفتش الآثار فقط .

ويقول الدكتور على الخولى مدير التفاتيش والحفائر بهيئة الآثار إنه بالإضافة إلى تعدد الحراسة فإنها ضعيفة . وبالرغم من كثرة المناطق الأثرية واتساعها فلا يوجد سوى ٨٠٠ حارس فقط وأغلبهم ليسوا على وعى للقائى أثرى بقيمة

ويقول اللواء فؤاد فريد مدير عام شرطة السياحة والآثار إن شرطة الآثار تدعم دائما بالكفاءات والخبرات اللازمة مما يمكنها من ضبط العديد من السرقات التى تحدث فى الآثار . وقد اكتسب أفرادها خبرة كبيرة فى معرفة الوسائل التى يلجأ إليها لصوص الآثار وكيفية مقاومتها واكتشافها مما قلل كثيرا من نسبة سرقة الآثار فى الفترة الأخيرة .

ترميم وتنظيف الآثار المصرية
مجهود ضخم يقوم به هؤلاء الشباب فى المتحف المصرى .

أما الدكتور شحاته آدم رئيس هيئة الآثار فيقول ان الحراسة مشددة على جميع المناطق الأثرية وإن الهيئة بصدد تعيين ألف حارس جديد ممن يقيمون فى نفس المناطق الأثرية وسوف ينتهى تدريجا نظام الحراس النظاميين لتعود الحراسة إلى ما كانت عليه تحت إشراف هيئة الآثار فقط .

والحراسة هنا تقودنا إلى موضوع آخر لا يقل أهمية .. وهو المناطق الأثرية التى تحرس . وبالتحديد مخازن الآثار التى توجد فى كل منطقة أثرية وتحفظ بها مكتشفات المنطقة . وهذه المخازن مشكلة فى حد ذاتها . فهى تصلح تماما لعملية تخزين وتكديس الآثار ولكنها لا تصلح أبدا لحفظ هذه الآثار .. فالمفروض أن أى اكتشاف جديد تتبعه عمليات حصر وترقيم ووصف وتسجيل القطع الأثرية المكتشفة ثم تخزينها بطريقة مناسبة لحين التصرف فيها وبحيث تكون فى مأمن من الكسر أو الشرخ أو عوامل المناخ السيئة . وإذا كانت هذه هى صفات المخزن أو التخزين الجيد فإن الواقع شىء مختلف تماما . فهى أشبه ما تكون بغرف الكوارع التى تلقى فيها المهملات وبالفعل تلقى فيها الآثار المكتشفة وتكوم بدون ترتيب أو تصنيف .

وحدث فى العام الماضى عندما سرقت ٢٧٦ قطعة أثرية من المخزن رقم ٨ بمنطقة سقارة ولم تكتشف السرقة إلا فى العام الحالى وبمحض الصدفة عندما كان رئيس البعثة الأجنبية التى اكتشفت هذه الآثار يلقى محاضرة علمية فى أحد المتاحف وشاهد أحد التماثيل التى اكتشفها فى سقارة معروضة هناك وأرسل خطابا رسميا بهذا إلى رئيس الهيئة الذى سارع وشكل باهتمام شديد لجنة للتحرى توصلت إلى سر سرقة هذه القطع الـ ٢٧٦ .. والطريف أن المخزن المسروق سليم كما هو .. والأكثر طرافة أن هذا المخزن لا يدخله سوى المفتش المرافق وأعضاء البعثة .. أما الطرافة نفسها فهى عدم معرفة الخافى حتى الآن ؟ !

ولكن الدكتور شحاته آدم رئيس هيئة الآثار يقول إن الهيئة تستبدل الآن نظام المخازن الحالى بنظام جديد عبارة عن مخازن متحفية مفتوحة لأعمال

د. أحمد الصاوى

الترميم والدراسة وجار حاليا إنشاء ثلاثة منها فى منطقة الهرم والرقازيق والأشمونين إلى جانب انشاء مجموعة من المتاحف الإقليمية التى تجرى فيها إنشاء متحف أسوان وسقارة وطنطا .. ولتوسيع متحف الإسكندرية واستكمال متحف بورسعيد ووضع التصميمات متاحف المنيا وبنى سويف . وسوهاج والوادى الجديد .. ونحن نرجو من رئيس الهيئة ألا ينسى فى هوجة هذه المتاحف إنشاء أى منى لتصريف ربع مليون قطعة أثرية فخمة فى بدرومات المتحف المصرى منذ إنشائه حتى الآن أو ما تبقى منها بعد أن قامت الرطوبة بتخليصه من جزء كبير منها .

البعثات الأجنبية ونصيب الأسد ! !

وإذا كان قانون الآثار ولغراته ونظام الحراسة وضعفه وطريقة التشوين التى يتم بها حفظ آثارنا قد تعاونت كلها فى جعل الآثار أمرا أهنيا على لصوصها . لا يستلزم سوى الطريقة السحرية فى فتح الأقفال السرية أو عشرة جنيهات فقط لخفة بالنسبة للص الخائب .. فإن هناك وجهات نظر أخرى تقول ان نظام البعثات الأجنبية يساهم لا شك فى ضياع الآلاف من القطع الأثرية وخروجها من مصر بطريقة شرعية مائة فى المائة على طريقة القانون إياه .. ففى هذا القانون بروتوكول معين يسمح بتقسيم الآثار المكررة التى تكتشفها بعثات التنقيب الأجنبية .

ويرى الدكتور عبد العزيز صالح عميد كلية الآثار بجامعة القاهرة ضرورة إعادة النظر فى مثل هذا البروتوكول ويكفى البعثة ذلك المكسب العلمى والأدبى الذى تجنيه من وراء الاكتشافات الأثرية .. وهناك كثير من بلدان العالم تحرم خروج آثارها سواء كانت مكررة أو غير مكررة . ويجب ألا يكون ذنبنا فى أن آثارنا كثيرة .. بل على العكس من ذلك يقول الدكتور على حسن : لا مانع من عملية القسمة ما دامت لا تتم إلا فى القطع المكررة ونحن مازلنا فى حاجة إلى وجود مثل هذه البعثات ولكن بشرط أن تكون متخصصة .. ويجب هنا على هيئة الآثار أن تدقق فى اختيار من يعطى حق الحفر والتنقيب بمعنى أنه لا يكفى أن يكون رئيس البعثة أستاذا للآثار فى بلده إنما لابد أن يكون متخصصا فى الآثار المصرية الفرعونية وله أبحاث عالمية منشورة فى هذا المجال .. وأن يكون هدفه البحث العلمى فقط وليس الاستفادة المادية . أما الحادث الآن . فعلى العكس تماما .. فكثير من رؤساء البعثات الأجنبية غير متخصصين فى الآثار المصرية . ومعظم أعضاء هذه البعثات لا يزالون طلبة يدرسون فى الجامعات أو مجرد مهتمين بالآثار المصرية . وبالطبع لا يكفى هذا للحصول على الحق فى التنقيب عن آثارنا .

وهذا ما يراه أيضا الدكتور أحمد الصاوى الذى يقول : إن معظم هؤلاء يحضرون إلى مصر وفى عيالهم الثراء السريع السهل عن طريق تهريب قطعة أو قطعتين من آثار القراعنة . لذلك يجب العمل فورا على تقليل عدد تلك البعثات والتأكد من أن الباقى متخصص فعلا وهدفه البحث العلمى ليس إلا ! ! وإذا حدث أى خلل فى عمل البعثة فيجب أن نحرم من التنقيب والحفر وينشر هذا التقصير على المستوى الدولى . ولو تم تنفيذ ذلك مرة واحدة فقط لفكرت أية بعثة مرتين قبل أن تهرب أو تسرق قطعة أثرية وتكتفى بالاكتشاف الأثرى العلمى فقط .

ونعود مرة أخرى إلى عملية القسمة ونسمع ما يقوله أحد المسئولين بهيئة الآثار من أن البعثات الأجنبية تحصل على المئات والآلاف من القطع الأثرية كل موسم عمل (ثلاثة شهور) وإذا عرفنا أن هناك مائة بعثة أجنبية على الأقل تعمل فوق أرض مصر وأن كل بعثة تكتشف كميات كبيرة من الآثار تصل إلى عدة آلاف وأنه يتم تقسيم تلك القطع – عدا النادر منها – مع الهيئة . لعرفنا عدد القطع الأثرية التى يمكن أن تصبح من نصيب البعثة خلال عملها فى مصر الذى قد يصل إلى عدة سنوات . وبعملية حسابية بسيطة سنجد أن عددا ضخما من الآثار يقدر بعدة الاف يخرج سنويا من البلاد بصورة شرعية تحت سمع وبصر المسئولين واعتمادا على القانون إياه وبروتوكوله . فإلى أى مدى يغير هذا القانون لابد من تصحيح هذا الوضع بإعطاء كل بعثة عددا من القطع الأثرية على سبيل الهدية فقط بدلا من هذه القسمة . على أن تكون هذه القطع غير هامة وموجود منها الكثير . ويجب أن تقوم البعثة بصيانتها وعرضها بالطريقة الملائمة واللائقة بغرض التعريف العلمى بالحضارة المصرية . وأية مخالفة لذلك من جانب البعثة . يجب أن تعاقب بالحرمان من معاودة الحفر والتنقيب مرة أخرى .

ونأتى إلى حلقة أخرى من سلسلة الأسباب المتعددة وراء سرقة الآثار وهى تجارة الآثار التى أشارت إليها أصابع الاتهام أكثر من غيرها . وهى أيضا التى لوت تلك الأصبع ووجهتها إلى اتجاه آخر مضاد تماما ! فمعظم مستوى الآثار والمتخصصين بها أنهموا تجارة الآثار بأنها الواجهة الشرعية لتجارة غير شرعية . ويجب القضاء عليها تماما إذا كنا نريد القضاء على سرقة الآثار وتهريبها .

وفى نفس الوقت يقول التجار . نحن مظلومون فتجارة الآثار أصبحت لعنة علينا ولا نريدها . ولكنه الإرث الذى ورثناه عن آبائنا وأجدادنا وليست لنا حيلة فيه . فما العمل ؟

يقول الدكتور على الحوفى مدير التفاتيش والحفائر بهيئة الآثار إن تجارة الآثار من العوالم المشجعة على سرقتها وتهريبها إلى الخارج ولدينا فى مصر ٣٠ تاجر آثار يملك كل منهم مجموعة من الآثار لكنه يبيع ويتاجر فى مجموعات أخرى ! يحصل عليها بطريقته الخاصة وله زبائنه المعروفون . لذلك يجب أن تلغى تجارة الآثار تماما فى القانون الجديد . ولقد سمحت الهيئة لهؤلاء التجار بتصفية ما لديهم فى خلال فترة ٦ شهور حتى لا يفاجأوا بالقانون الجديد .

ويؤيد هذا الكلام الدكتور على حسن أستاذ الآثار المصرية بالجامعة الأمريكية ويزيد عليه بأن العالم الآن ملىء بالقطع الأثرية المصرية . فمن أخرجها . إذا لم يكن هؤلاء التجار وأمثالهم ساهموا فى ذلك ؟ .. وهنا يضيف الدكتور عبد الحليم نور الدين أنه لكى نمنع تهريب الآثار لابد من إغلاق محلات تجارة الآثار . تماما ويقول أحد المسئولين بهيئة الآثار إن هناك قرارا وزاريا قد أعطى للتجار مهلة لتصريف مالديهم من آثار بعد تسجيلها وحصرها فى سجلات رسمية . ولكن القرار لم يوضح ما الذى يمكن أن يحدث إذا لم ينته التاجر من تصريف مالديه

البعثات الأجنبية تحصل على الاف القطع الأثرية تحت سمع وبصر المسئولين اعتمادا على القانون الشامل ◄